



الجمعية العمومية - الدورة التاسعة والثلاثون

اللجنة الفنية

البند رقم ٣٧ من جدول الأعمال: المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الفنية

تصحيح الترجمة الحالية لمصطلح "البضائع الخطرة"

(ورقة مقدمة من دولة الإمارات العربية المتحدة)

الموجز التنفيذي

توضح هذه الورقة أن استخدام مصطلح "البضائع الخطرة" في حد ذاته يعتبر ترجمة ضيقة ومحدودة للمصطلح "Dangerous Goods" حيث أن مصطلح "البضائع الخطرة" يوحي إلى أن التعليمات الفنية المشار إليها في الملحق الثامن عشر كما لو أنها تقتصر فقط على القواعد التي تحكم النقل الجوي للبضائع الخطرة، في حين أن مجال وأهداف التعليمات الفنية له صفة أشمل وأعم لتشمل القواعد التي تحكم النقل الجوي الآمن لتلك المواد سواء بصحبة المسافرين وأمتعتهم أو عن طريق البضائع أو البريد.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى:

- (أ) إبداء الرأي في إمكانية تصحيح الترجمة الحالية لمصطلح "البضائع الخطرة" وتعديلها إلى "المواد الخطرة".
(ب) إذا تمت موافقة الدول أعضاء الجمعية العمومية على هذا المقترح، يتم تصحيح الترجمة الحالية لمصطلح "البضائع الخطرة" وتعديلها إلى "المواد الخطرة".

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي السلامة
الآثار المالية:	لا يوجد
المراجع:	الملحق الثامن عشر - "النقل الآمن للبضائع الخطرة بطريق الجو" الوثيقة Doc 9284، "التعليمات الفنية للنقل الآمن للبضائع الخطرة بطريق الجو"

١- المقدمة

١-١ تعريف مصطلح "البضائع الخطرة" وفقا للملحق الثامن عشر لإتفاقية الطيران المدني الدولي هو: البضائع أو المواد التي يمكن ان تشكل خطرا على الصحة او السلامة أو الممتلكات أو البيئة والمبينة في قائمة البضائع الخطرة في التعليمات الفنية أو المصنفة بموجب هذه التعليمات.

٢-١ إن إستخدام مصطلح "البضائع الخطرة" في حد ذاته يعتبر ترجمة ضيقة ومحدودة للمصطلح "Dangerous Goods" حيث أن مصطلح "البضائع الخطرة" يوحي الى ان التعليمات الفنية المشار اليها في كل من الملحق الثامن عشر - "النقل الآمن للبضائع الخطرة بطريق الجو" والوثيقة (Doc 9284) "التعليمات الفنية للنقل الآمن للبضائع الخطرة بطريق الجو" كما لو أنها تقتصر فقط على القواعد التي تحكم النقل الجوي للبضائع الخطرة، في حين أن مجال وأهداف التعليمات الفنية له صفة أشمل وأعم لتشمل القواعد التي تحكم النقل الجوي الآمن لتلك المواد سواء بصحبة المسافرين وأمتعتهم أو عن طريق البضائع أو البريد.

٢- التوصيات

١-٢ وعليه نرى أن تعديل المصطلح إلى "المواد الخطرة" بدلا من "البضائع الخطرة" يتسق تماما مع المفهوم اللغوي الصحيح والشامل لنصوص الملحق الثامن عشر لإتفاقية الطيران المدني الدولي ودليل التعليمات الفنية للنقل الجوي الآمن لتلك المواد ليشمل المسافرين وحقائبهم والبضائع والبريد. كما سيساهم هذا التعديل وكافة التعديلات الأخرى ذات الصلة في توعية الدول الأعضاء على الفهم الصحيح لأحكام النقل الجوي الآمن للمواد الخطرة لدى جميع الدول الأعضاء وتحديدًا لدى الدول الناطقة باللغة العربية.

- انتهى -